

قرار وزارى

رقم ٢٠١٠/٥٨٠

بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٥/١٢٨

بشأن الأحوال والأعمال والمناسبات

التي يجوز تشغيل النساء فيها ليلا وشروط التشغيل

استنادا إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،
والى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٤/٧٦ بتحديد اختصاصات وزارة القوى العاملة
واعتماد هيكلها التنظيمى ،
والى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٥/١٢٨ بشأن الأحوال والأعمال والمناسبات التي يجوز تشغيل
النساء فيها ليلا وشروط التشغيل ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : تضاف إلى المادة الثانية من القرار الوزارى رقم ٢٠٠٥/١٢٨ المشار إليه
البنود الآتية :

و - العمل فى منشآت الصرافة .

ز - العمل فى المصارف .

ح - العمل فى المحلات بالمراكز والأسواق التجارية .

المادة الثانية : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى : ١٦ من ذى الحجة ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٢ من نوفمبر ٢٠١٠ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكرى

وزير القوى العاملة

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٩٢٤)

الصادرة فى ٢٠١٠/١٢/١ م